والجمع بالواو والنون لا يكفي فيه شبه العلمية او الوصفية فليتامل **قوله** الا اذا كان مونثا لافعل صفة اي وافعل هنا ليس صفة قال الشهاب الا ان يقال يشبه الصفة لما يستفاد من عبارة التسهيل انتهي وفيه ما عرفته واقول
الا اذا كان اسما محضا الخ قال الشهاب صرح بعضهم بان ذلك في الصفة فاما
الاسم فلا ربط بين مذكره ومونثه فانه لا يجمع تمر بالواو والنون ويجمع تمرة
بالالف والتا انتهي وفي هذا الصنيع اشار بان المراد بكونه اسما محضا انه
لا مذكر له فقول الش لا مذكر له تفسير لما قبله لكن عبر السيوطي في النقل
عن الناظم بقوله ولا يجمع على فعالي الا اذا لم يكن مذكره على افعل وكان اسما
محضا انتهي ولا يخفى ان المتبادر من محضة الاسمية ان لا يكون فيه شبهة الوصفية
وقد اشار في التسهيل الي ان فيه شائبة وصفية وقد يجاب بان النافي للمحضية
شائبة الوصفية فليتامل **قوله** وجمع واخواته الخ قال الدنوشري الذي في شرح
الكافية لشيخ شيوخنا اللاعيسي الصفوي ان جمع واخواته منع صرفه العدل
والصفة الاصلية قال شيخ الاسلام احمد بن قاسم ومن خطه نقلت تصريح ان
اللاعيسي بثبوت الوصفية فيها بحسب الوصل مع عدم كونها صفة ولا يغني فعل
بضم الفاء وسكون العين يدل على انه لا يكفي في جمع فعلا على فعل كونه صفة بحسب
الاصل بل لا بد من الوصفية في الحال **قوله** اذا اريد به الخ هذه القيود لتحقق
العدل فهم المترتب عليه المنع من الصرف لا للمنع من الصرف ليرادانه لا اختصاص
لسحر بالاخيرين اذ كل اسم لا ينصرف شرطه التجرد من ال والاضافة ونظير سحر
امس الاتي هذا وقال الدنوشري لم يشترطوا ايضا ان لا يصغر وان لا يكسر كما قالوا
في امس **قوله** كجلست يوم الجمعة سحر قال الدنوشري قال في المغني في بحث اذا
دعمل العامل في ظرفي زمان يجوز اذا كان احدهما اعم من الاخر نحو اتيتك يوم
الجمعة سحر قال الدماميني اقول ليس بين السحر واليوم عموم وخصوص
وذلك ان السحر هو الوقت الواقع قبل الفجر بقليل واليوم هو ما بين طلوع

الشمس

١٢٩

الشمس وغروبها او ما بين الفجر والمغرب فليس شي منهما بصادق علي شي
من الاخر فهما متباينان اللهم الا ان يقال اطلق السحر علي اول الفجر لقربه منه
من باب اطلاق احد المتجاورين علي الاخر فيكون المراد جيتك في جزء من يوم
الجمعة سحر ولا شك ان جزء يوم الجمعة اعم من سحره فتامله انتهي قال
الشمني واقول قوله اللهم الا الي اخره يقتضي ان سحر بمعنى اول الفجر هو
ليس مباينا ليوم الجمعة وليس كذلك بل هو مباين له لان المتباينين
هما الكليان اللذان لا يصدق كل منهما علي شي مما يصدق عليه الاخر وسحر
من يوم الجمعة كذلك لا يصدق سحر علي شي من افراد يوم الجمعة علي شي من
افراد سحر غاية الامر ان ما صدق عليه سحر في المثال جزء ما صدق عليه يوم
الجمعة لان المراد سحر يوم الجمعة واما مطلق السحر فان بعض ما صدق عليه
جزء ما صدق عليه يوم الجمعة لان المراد سحر يوم الجمعة فليتامل انتهي واقول
ليس مراد الدماميني بالتباين ما ذكروه الشمني حتى يتوجه عليه اعتراضه
المذكور فالجزء والكل ليسا متباينين بمعني انهما يوجدان بلا ملاقاة بينهما
في الوجود ومراد الدماميني باول الفجر في قوله اطلق السحر اول جزء مما
بعد الفجر والاضافة الي الفجر بادني ملابسة وقول الشمني واما مطلق
السحر الخ لم يفهم لزيادته لفظ بعض فيه معني بل كل فرد صدق عليه سحر جزء
ما صدق عليه يوم الجمعة اذ هو كله حينئذ فيكون عين قوله غاية الامر
الي اخره قال الشمني يريد هنا بالاعم من الاخر الشامل له ولغيره شمول الكل
لجزئيه او الكلي لجزئياته ولا يريد به المفهوم الصادق علي كل ما صدق
عليه الاخر من غير عكس لان يوم الجمعة مع سحر ليس كذلك انتهي قول الدماميني
فيكون المراد الخ احسن منه ان يقال فيكون المراد جيتك يوم الجمعة جزءا منه
والجزء مدلول عليه بلفظ سحر فانه مجاز فيه كما ذكر وبقي اليوم علي حاله هو
ولم يتعرضا لاعراب سحر حينئذ والظاهر انه بدل بعض من كل لان الغرض

Copyright © King Saud University